سِلْسِلَةُ تَحْقِيقَاتِ أَهْلِ الحَدِيثِ بِمَمْلَكَةِ البَحْرَيْنِ 4

[يُحَقَّقُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ عَلَى خَمْسِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ]

تَسْهِيلُ الطُّرُقَاتِ فِي نَظْمِ الْوَرَقَاتِ

لِلْإِمَامِ شَرَفِ الدِّينِ يَحْيَى بْنِ مُوسَى بْنِ رَمَضَانَ الْعَمْرِيطِيِّ الشَّافِعِيِّ

حَقَّقَهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ:

أَبُو عَبْدِ اللهِ عَارِفُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَرْزُوقِيُّ الْأَثَرِيُّ

أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَسَنٍ الْعُرَيْفِيُّ الْأَثَرِيُّ

أَبُو زَيْدٍ رَامِزُ بْنُ عَبْدِ الْجَلِيلِ الْأَثَرِيُّ

[يُحَقَّقُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ عَلَى خَمْسِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ]

تَسْهِيلُ الطُّرُقَاتِ فِي نَظْمِ الْوَرَقَاتِ

لِلْإِمَامِ شَرَفِ الدِّينِ يَحْيَى بْنِ مُوسَى بْنِ رَمَضَانَ الْعَمْرِيطِيِّ الشَّافِعِيِّ

حَقَّقَهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ:

أَبُو عَبْدِ اللهِ عَارِفُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَرْزُوقِيُّ الْأَثَرِيُّ

أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَسَنٍ الْعُرَيْفِيُّ الْأَثَرِيُّ

أَبُو زَيْدٍ رَامِزُ بْنُ عَبْدِ الْجَلِيلِ الْأَثَرِيُّ

حُقوقُ الطبع مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَإِمَامِ الْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ، وَالسِّرَاجِ الْمُنِيرِ، صَاحِبِ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ، وَالْحَوْضِ الْمَوْرُودِ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحَابَتِهِ وَالتَّابِعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ كِتَابَ: «**الْوَرَقَاتِ فِي أُصُولِ فِي الْفِقْهِ**» لِأَبِي الْمَعَالِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْجُوَيْنِيِّ الشَّافِعِيِّ قَدِ اهْتَمَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ بَيْنَ شَارِحٍ، وَنَاظِمٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَمِنْ أَشْهَرِ مَنْ نَظَمَهُ: الْإِمَامُ الْعَمْرِيطِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَقَدِ اعْتَنَىٰ الْعُلَمَاءُ فِي شَرْحِهِ، وَانْتَشَرَ حُفَّاظُهُ، وَدَارِسُوهُ.

لَا سِيَّمَا عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ خَاصَّةً، وَطُلَّابِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ عَامَّةً. فَأَحْبَبْنَا أَنْ نُحَقِّقَ النَّظْمَ لِيَكُونَ مَرْجِعًا لِطُلَّابِ الْعِلْمِ؛ وَذَلِكَ فِي عُمْرَةٍ مُحَرَّمٍ لِعَامِ «١٤٤٥هـ»، وَنَحْنُ جَالِسُونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

وَاتَّبَعْنَا فِي مَنْهَجِ التَّحْقِيقِ التَّالِي:

(١) جَعَلْنَا النُّسْخَةَ (أ)؛ أَصْلًا، وَقَدْ نُثْبِتُ فِي الْمَتْنِ مَا كَانَ خِلَافَ الْأَصْلِ، وَاتَّفَقَتِ النُّسَخُ عَلَيْهِ.

(٢) قَابَلْنَا النُّسَخَ وَأَثْبَتْنَا الْفُرُوقَ فِي الْحَوَاشِي.

(٣) ضَبَطْنَا النَّظْمَ كَامِلًا بِالشَّكْلِ.

(٤) وَضَعْنَا تَرْجَمَةً لِلنَّاظِمِ.

سَائِلِينَ الْمَوْلَىٰ أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا مَا كَتَبْنَا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيْزَانِ حَسَنَاتِنَا، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ؛ إِلَّا مَنْ أَتَىٰ اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ.

أَبُو عَبْدِ اللهِ الْأَثَرِيُّ

أَبُو الْحَسَنِ الْأَثَرِيُّ

أَبُو زَيْـــدٍ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ الْعَمْرِيطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ تَعَالَىٰ: أَنَّ كُتُبَ التَّرَاجُمِ لَمْ تُعْطِ تَرْجَمَةً مُوَسَّعَةً لِلْإِمَامِ العَمْرِيطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.(١)

اسْمُهُ وَنَسَبُهُ:

يَحْيَىٰ «شَرَفُ الدِّينِ» بْنُ مُوْسَىٰ «نُورُ الدِّينِ» بْنِ رَمَضَانَ بْنِ عَمِيرَةَ أَبُو الْخَيْرِ، الْعَمْرِيطِيُّ، الشَّافِعِيُّ، الْأَنْصَارِيُّ، الْأَزْهَرِيُّ.(٢)

وَقَدْ جَاءَ فِي خَاتِمَةِ نَظْمِهِ: «الْمُقَدَّمَةُ الْمَنْصُورَةِ فِي مَنْعِ الْقَهْوَةِ الْمَشْهُورَةِ» (نُسْخَةُ: مَكْتَبَةِ جُوتَا بِأَلْمَانِيَّةِ بِرَقْمِ: ٢١٠٧):

كِلْتَاهُمَا لِلشَّرَفِ الْعَمْرِيطِيِّ ... ذِي الْعَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ وَالتَّفْرِيطِ

الْأَزْهَرِيُّ الشَّافِعِيُّ الْأَنْصَارِيُّ ... وَالْمُرْتَجِي عَفْوًا مِنَ الْغَفَّارِ

---

(١) **قُلْنَا:** كَالْبَيْقُونِيِّ، وَابْنِ آجُرُّومَ، وَغَيْرُهُمَا.

قَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ نَظْمِ الْوَرَقَاتِ» (شَرِيطُ: ١):

(وَلَا حَاجَةَ لِلْكَلَامِ عَنْ حَيَاتِهِ لِأَنِّي لَمْ أُحَضِّرْهَا، لَكِنْ بِإِمْكَانِكُمْ أَنْ تَعْرِفُوا حَالَ الرَّجُلِ مِنْ كَلَامِهِ).اهـ

قُلْنَا: فَمُؤَلَّفَاتِ الْعَالِمِ تَدُلُّ عَلَىٰ سِعَةِ عِلْمِهِ، وَعَلَىٰ حَالِهِ مِنْ كَلَامِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا.

* وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنْ كَلَامِ شَيْخِ شَيْخِنَا لَا تُوجَدُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنَ الْكِتَابِ، فَانْتَبِهْ.

(٢) وَانْظُرْ: «الْإِعْلَامَ» لِخَيْرِ الدِّينِ الزِّرِكْلِيِّ (ج٨ ص١٧٤ و١٧٥)، وَ«هَدِيَّةَ الْعَارِفِينَ أَسْمَاءِ الْمُؤَلِّفِينَ وَآثَارِ الْمُصَنِّفِينَ» لِإِسْمَاعِيلَ بَاشَا الْبَابَانِيِّ (ج٢ ص٥٢٩).

وِلَادَتُهُ:

هُوَ مِنْ قَرْيَةِ: «عَمْرِيطٍ» مِنْ نَوَاحِي الشَّرْقِيَّةِ بِمِصْرَ(١)، وَلَمْ نَقِفْ عَلَىٰ تَارِيخِ وِلَادَةٍ لَهُ.

وَفَاتُهُ:

قَالَ الْعَمْرِيطِيُّ:

٢٠٨) وَتَمَّ نَظْمُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَهْ أَبْيَاتُهَا فِي الْعَدِّ «دُرٌّ» مُحْكَمَهْ

٢٠٩) ثَانِي رَبِيعِ شَهْرِ وَضْعِ الْمُصْطَفَىٰ فِي عَامِ «طَاءٍ» ثُمَّ «ظَاءٍ» ثُمَّ «فَا»

وَهَذَا عَلَىٰ حِسَابِ الْجُمَّلِ؛ فَالطَّاءُ: (٩)، وَالظَّاءُ: (٩٠٠)، وَالْفَاءُ: (٨٠)؛ وَالْمُرَادُ: أَنَّهُ أَتَمَّ نَظْمَ الْوَرَقَاتِ فِي عَامِ: «٩٨٩هـ».

وَهَذَا حِسَابُ الْجُمَّلِ عَلَىٰ طَرِيقَةِ الْمَشَارِقَةِ.

وَذَكَرَ الزِّرِكْلِيُّ فِي «الْأَعْلَامِ» (ج٨ ص١٧٤)؛ أَنَّهُ تُوُفِّيَ بَعْدَ: «٩٨٩هـ».

---

(١) وَانْظُرْ: «الْبُلْدَانِيَّاتِ» لِلسَّخَاوِيِّ (ص٢٣٠).

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَثَرِيُّ: قَرْيَةُ عَمْرِيطٍ إِحْدَىٰ الْقُرَىٰ التَّابِعَةِ لِمَرْكَزِ أَبِي حَمَّادٍ فِي مُحَافَظَةِ الشَّرْقِيَّةِ فِي جُمْهُورِيَّةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ حَفِظَهَا اللهُ وَحَرَسَهَا، وَمَا زَالَتْ بِهَذَا الاسْمِ إِلَىٰ الْآنَ، قَدْ زُرْتُهَا، وَلِلهِ الْحَمْدُ.

وَيُقَالُ: «عِمْرِيطٍ»؛ بِالْكَسْرِ.

قَالَ اللُّغَوِيُّ الزَّبِيدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَاجِ الْعَرُوسِ» (ج١٩ ص٤٩٢): (وعِمْرِيطٌ، بِالْكَسْرِ: قَرْيَةٌ بِشَرْقِيَّةِ مِصْرَ). اهـ

وقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ أَمِينَ الْبَابَانِيُّ الْبَغْدَادِيُّ فِي «هَدِيَّةِ الْعَارِفِينَ أَسْمَاءِ الْمُؤَلِّفِينَ وَآثَارِ الْمُصَنِّفِينَ» (ج٢ ص٥٢٩): (الْمُتَوَفَّىٰ فِي حُدُودِ سَنَةِ: «٨٩٠» تِسْعِينَ وَثَمَانِمِائَةٍ). اهـ

قُلْنَا: وَهَذَا خَطَأٌ؛ بِلَا شَكٍّ.

فَتَارِيخُ انْتِهَائِهِ مِنْ نَظْمِ الْوَرَقَاتِ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ كَانَ حَيًّا فِي تَارِيخِ: «٩٨٩هـ».

وَيُؤَيِّدُهُ: أَنَّهُ أَتَمَّ: «التَّيْسِيرَ نَظْمَ التَّحْرِيرِ» فِي عَامِ: «٩٨٨هـ».

قَالَ الْعَمْرِيطِيُّ «التَّيْسِيرِ نَظْمِ التَّحْرِيرِ» (ص٢٣٩):

وَخَتْمُهَا فِي عَاشِرِ الْأَيَّامِ ... مِنْ رَجَبٍ فِي ثَامِنِ الْأَعْوَامِ

بَعْدَ الثَّمَانِينَ مِنَ السِّنِينَ ... بَعْدَ انْتِهَاءِ تَاسِعِ الْقُرُونِ

وَأَتَمَّ: «الدُّرَّةَ الْبَهِيَّةَ نَظْمَ الْآجُرُومِيَّةِ» فِي عَامِ «٩٧٠هـ».

قَالَ الْعَمْرِيطِيُّ فِي «الدُّرَّةِ الْبَهِيَّةِ نَظْمِ الْآجُرُومِيَّةِ» (ص٥٦):

وَفِي جُمَادَىٰ سَادِسِ السَّبْعِينَا ... بَعْدَ انْتِهَا تِسْعِ مِنَ الْمِئِينَا

قَدْ تَمَّ نَظْمُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَهْ ... فِي رُبْعِ أَلْفٍ كَافِيًا مَنْ أَحْكَمَهْ

حَيَاتُهُ:

هُوَ نَاظِمٌ، فَقِيهٌ شَافِعِيٌّ، نَحْوِيٌّ، أُصُولِيٌّ.

وَقَدِ اشْتَهَرَ بِنَظْمِهِ فِي عُلُومٍ مَخْتَلِفَةٍ؛ فِي: «الْفِقْهِ»، وَ«النَّحْوِ»، وَ«الْأُصُولِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

شُيُوخُهُ:

لَمْ نَقِفْ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْ أَسْمَاءِ شُيُوخِهِ.

تَلَامِيذُهُ:

ذَكَرَ الْمُحِبِّيُّ فِي «خُلَاصَةِ الْأَثَرِ فِي أَعْيَانِ الْقَرْنِ الْحَادِي عَشَرَ» (ج١ ص٣١٥): أَنَّ الشَّيْخَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْبُقَاعِيَّ الْعِرْعَانِيَّ أَخَذَ عَنِ الْإِمَامِ الْعَمْرِيطِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

كُتُبُهُ:

(١) تَسْهِيلُ الطُّرُقَاتِ فِي نَظْمِ الْوَرَقَاتِ، وَهُوَ كِتَابُنَا الْمُحَقَّقُ هَذَا.

(٢) نِهَايَةُ التَّدْرِيبِ فِي نَظْمِ غَايَةِ التَّقْرِيبِ.

وَمَتْنُ غَايَةِ التَّقْرِيبِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ لِلْقَاضِي أَبِي شُجَاعٍ.

(٣) الدُّرَّةُ الْبَهِيَّةُ نَظْمُ الآجُرُّومِيَّةِ.

وَمَتْنُ الآجُرُّومِيَّةِ فِي النَّحْوِ لِابْنِ آجُرُّومٍ.

(٤) التَّيْسِيرُ نَظْمُ التَّحْرِيرِ.

وَمَتْنُ تَحْرِيرِ تَنْقِيحِ اللُّبَابِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ لِلْقَاضِي زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ.

(٥) الْمَجْمَعُ فِي نَظْمِ اللُّمَعِ.

وَمَتْنُ اللُّمَعِ فِي الرِّيَاضِيَّاتِ وَالْفَرَائِضِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَائِمِ الْمَقْدِسِيِّ.

(٦) الْمُقَدِّمَةُ الْمَنْصُورَةُ فِي الْقَهْوَةِ الْمَشْهُورَةِ.

وَهَذَا الْمَتْنُ، وَالْأَصْلُ لَهُ.

(٧) هِدَايَةُ الْمُشْتَاقِ الْهَائِمِ إِلَىٰ رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٨) سُؤَالٌ يَتَعَلَّقُ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ.

مَنْزِلَتُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ:

قَدِ اعْتَنَىٰ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ بِشَرْحِ كُتُبِهِ، وَالنُّقُولِ عَنْهُ فِي كُتُبِهِمْ.

مِمَّنْ نَقَلَ عَنْهُ:

(١) الفَقِيْهُ الْبُجَيْرِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تُحْفَةِ الْحَبِيبِ عَلَىٰ شَرْحِ الْخَطِيبِ» (ج١ ص٥٩ و٣٢٩).

(٢) الْبَكْرِيُّ الدِّمْيَاطِيُّ فِي «إِعَانَةِ الطَّالِبِينَ عَلَىٰ حَلِّ أَلْفَاظِ فَتْحِ الْمُعِينِ» (ج١ ص١٠٨).

(٣) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ السَّلْمَانُ فِي «الْأَسْئِلَةِ وَالْأَجْوِبَةِ الْفِقْهِيَّةِ» (ج١ ص١٦)، وَمَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ.

وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

النُّسَخُ الْمُعْتَمَدَةُ فِي التَّحْقِيقِ

النُّسْخَةُ الْأُولَىٰ: وَهِيَ نُسْخَةُ: ((إِدَارَةِ الْمَخْطُوطَاتِ وَالْمَكْتَبَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِوَزَارَةِ الْأَوْقَافِ الكُوِيتِيَّةِ))؛ بِرَقْمِ: (٨٧/ ١)، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: (٨-٢-١١٨٣هـ)، **وَاسْمُ نَاسِخِهَا**: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَدِ بْنِ النَّجَّارِ، وَرَمَزْنَا لَهَا بِـ: ((أ))، وَجَعَلْنَاهَا الْأَصْلَ.

وَفِيهَا قَيْدُ تَمَلُّكٍ: (فِي مُلْكِ اللهِ، ثُمَّ مُلْكِ الْفَقِيرِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَّادِ بْنِ أَحْمَدَ سَنَةَ: ١٣٥٥).

النُّسْخَةُ الثَّانِيَةُ: وَهِيَ نُسْخَةُ: ((دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ))، ((أُصُولُ تَيْمُورٍ))؛ بِرَقْمِ: (١١٢)، وَرَمَزْنَا لَهَا بِـ: ((ب)).

النُّسْخَةُ الثَّالِثَةُ: وَهِيَ نُسْخَةُ: ((دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ))؛ بِرَقْمِ: (٣٧١)، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: (١٦/ ١١/ ١٠٠٩هـ)، وَرَمَزْنَا لَهَا بِـ: ((ت)).

النُّسْخَةُ الرَّابِعَةُ: وَهِيَ نُسْخَةُ: ((دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ))؛ بِرَقْمِ: (٥٩)، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: (١٥/ ٣/ ١٠٢٥هـ)، **وَنَاسِخُهَا**: عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ الْحَاجِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْمَرْحُومِ الْحَاجِ حُسَيْنِ الْحَوْتَكِيِّ، وَرَمَزْنَا لَهَا بِـ: ((ث)).

النُّسْخَةُ الْخَامِسَةُ: وَهِيَ نُسْخَةُ: ((دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ))؛ بِرَقْمِ: (٧٦٤)، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: (٢١-٦-١٢٣٣)، **وَنَاسِخُهَا**: سَيِّدُ الْبَكْشُوشِيُّ، وَرَمَزْنَا لَهَا بِـ:((ج)).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عِنوَانُ الكِتَابِ الصَّحِيحِ:

وَرَدَ اسْمُ النَّظْمِ فِي الْمَخْطُوطَاتِ عَلَىٰ الْوَجْهِ التَّالِي:

النُّسْخَةُ الْأُولَىٰ: هَذِهِ نَظْمُ الْوَرَقَاتِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

النُّسْخَةُ الثَّانِيَةُ: تَسْهِيلُ الطُّرُقَاتِ فِي نَظْمِ الْوَرَقَاتِ.

النُّسْخَةُ الثَّالِثَةُ: كِتَابُ تَسْهِيلِ الطُّرُقَاتِ فِي نَظْمِ الْوَرَقَاتِ.

النُّسْخَةُ الرَّابِعَةُ: تَسْهِيلُ الطُّرُقَاتِ فِي نَظْمِ الْوَرَقَاتِ.

النُّسْخَةُ الْخَامِسَةُ: هَذَا كِتَابُ نَظْمِ الْوَرَقَاتِ.

وَالرَّاجِحُ: ((تَسْهِيلُ الطُّرُقَاتِ فِي نَظْمِ الْوَرَقَاتِ))؛ لاتِّفَاقِ ثَلَاثَةٍ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِيَّةِ عَلَىٰ ذَلِكَ، لَا سِيَّمَا وَأَنَّ النُّسْخَةَ الثَّالِثَةَ: ((ت)) أَقْرَبُ النُّسَخِ مِنْ حَيَاةِ الْمُؤَلِّفِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١) قَالَ الْفَقِيرُ الشَّرَفُ الْعَمْرِيطِي ... ذُو الْعَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ وَالتَّفْرِيطِ

٢) الْحَمْدُ للهِ الَّذي قَدْ أَظْهَرَا ... عِلْمَ الْأُصُولِ لِلْوَرَىٰ وَشَهَّرَا[١]

٣) عَلَىٰ لِسَانِ الشَّافِعِي وَهَوَّنَا ... فَهْوَ الَّذِي لَهُ اِبْتِدَاءً[٢] دَوَّنَا

٤) وَتَابَعَتْهُ النَّاسُ حَتَّىٰ صَارَا ... كُتْبًا صِغَارَ الْحَجْمِ أَوْ كِبَارَا

٥) وَخَيْرُ كُتْبِهِ الصِّغَارِ ما سُمِي ... بِالْوَرَقَاتِ لِلْإِمَامِ[٣] الْحَرَمِي

٦) وَقَد سُئِلْتُ سَابِقًا[٤] فِي نَظْمِهِ ... مُسَهِّلًا لِحِفْظِهِ وَفَهْمِهِ

٧) فَلَم أَجِدْ عَمَّا سُئِلْتُ بُدَّا ... وَقَدْ شَرَعْتُ فِيهِ مُسْتَمِدَّا

٨) مِنْ رَبِّنَا التَّوْفِيقَ لِلصَّوَابِ ... وَالنَّفْعَ فِي الدَّارَينِ بِالْكِتَابِ

---

(١) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَوَقَعَ فِي (ت): «وْاشْتَهَرَا»، وَوَقَعَ فِي بَاقِي النُّسَخِ: «وَأَشْهَرَا».

(٢) وَوَقَعَ فِي (ج): «قَدِ ابْتُدِئَ».

(٣) وَوَقَعَ فِي (ث): «لِلَامِ».

(٤) وَوَقَعَ فِي (ث): «مُدَّةً».

أُصولُ الْفِقهِ[1]

٩) هَاكَ أُصُولَ الْفِقْهِ لَفْظًا لَقَبَا ... لِلْفَنِّ مِنْ جُزْأَيْنِ قَدْ تَرَكَّبَا

١٠) الْأَوَّلُ الْأُصُولُ ثُمَّ الثَّانِي ... الْفِقْهُ وَالْجُزْآنِ مُفْرَدَانِ

١١) فَالْأَصْلُ مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ بُنِي ... وَالْفَرْعُ مَا عَلَىٰ سِوَاهُ يَنْبَنِي

١٢) وَالْفِقْهُ عِلْمُ كُلِّ حُكْمٍ شَرْعِي ... جَا بِاجْتِهَادٍ[2] دُونَ حُكْمٍ قَطْعِي

١٣) وَالْحُكْمُ: وَاجِبٌ وَمَنْدُوبٌ وَمَا ... أُبِيحَ وَالْمَكْرُوهُ مَعْ مَا حُرِّمَا

١٤) مَعَ الصَّحِيحِ مُطْلَقًا وَالْفَاسِدِ ... مِنْ عَاقِدٍ هَذَانِ أَوْ مِنْ عَابِدِ

١٥) فَالْوَاجِبُ: الْمَحْكُومُ بِالثَّوابِ ... فِي فِعْلِهِ وَالتَّرْكِ بِالْعِقَابِ

١٦) وَالنَّدْبُ: مَا فِي فِعْلِهِ الثَّوَابُ ... وَلَمْ يَكُنْ فِي تَرْكِهِ عِقَابُ

١٧) وَلَيْسَ فِي الْمُبَاحِ مِنْ ثَوَابِ ... فِعْلًا وَتَرْكًا بَلْ وَلَا عِقَابِ

١٨) وَضَابِطُ الْمَكْرُوهِ عَكْسُ مَا نُدِبْ ... كَذَلِكَ الْحَرَامُ عَكْسُ مَا يَجِبْ

١٩) أَمَّا الصَّحِيحُ فَهُوَ مَا تَعَلَّقَا ... بِهِ نُفُوذٌ وَاعْتِدَادٌ مُطْلَقَا

٢٠) وَالْفَاسِدُ: الَّذِي بِهِ لَمْ نَعْتَدِدْ[3] ... وَلَمْ يَكُنْ بِنَافِذٍ إِذَا عُقِدْ

٢١) وَالْعِلْمُ لَفْظٌ لِلْعُمومِ[4] لَمْ يَخُصْ ... بِالْفِقْهِ مَفْهُومًا بَلِ الْفِقْهُ أَخَصْ

٢٢) وَعِلْمُنَا مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ ... إِنْ طَابَقَتْ لِوَصْفِهِ الْمَحْتُومِ[5]

---

(١) وَقَعَ فِي (ث): «بَابُ أُصُولِ الْفِقْهِ».

(٢) وَقَعَ فِي (ث): «اجْتِهَادًا».

(٣) وَقَعَ فِي (ب): «يَعْتَدِدْ».

(٤) وَقَعَ فِي (ب): «لِلْعُلُومِ»، وَوَقَعَ فِي (ث): «فِي الْعُمُومِ».

(٥) وَقَعَ فِي الْأَصْلِ: «الْمَحْقُومِ».

٢٣) وَالْجَهْلُ قُلْ[١]: تَصَوُّرُ الشَّيْءِ ... خِلَافِ وَصْفِهِ الَّذِي بِهِ عَلَا

٢٤) وَقِيلَ: حَدُّ الْجَهْلِ فَقْدُ الْعِلْمِ ... بَسِيطًا اَوْ مُرَكَّبًا قَدْ سُمِّيْ

٢٥) بَسِيطُهُ: فِي نَحْوِ مَا تَحْتَ الثَّرَىٰ ... تَرْكِيبُهُ فِي كُلِّ مَا تُصُوِّرَا

٢٦) وَالْعِلْمُ إِمَّا بِاضْطِرَارٍ يَحْصُلُ ... أَوْ بِاكْتِسَابٍ حَاصِلٍ فَالْأَوَّلُ

٢٧) كَالْمُسْتَفَادِ بِالْحَوَاسِ[٢] الْخَمْسِ ... بِالشَّمِّ أَوْ بِالذَّوْقِ أَوْ بِاللَّمْسِ

٢٨) وَالسَّمعِ وَالْإِبْصَارِ ثُمَّ التَّالِي ... مَا كَانَ مَوْقُوفًا عَلَىٰ اسْتِدْلَالِ

٢٩) وَحَدُّ الِاسْتِدْلَالِ: أَنَّا نَجْتَلِبْ[٣] ... لَنَا دَلِيلًا مُرْشِدًا لِمَا طُلِبْ

٣٠) وَالظَّنُّ: تَجْوِيزُ امْرِئٍ أَمْرَيْنِ ... مُرَجِّحًا لِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ

٣١) [وَالرَّاجِحُ الْمَذْكُورُ][٤]ظَنًّا يُسْمَىٰ ... وَالطَّرَفُ الْمَرْجُوحُ يُسْمَىٰ وَهْمَا

٣٢) وَالشَّكُّ: تَجْوِيزٌ بِلَا رُجْحَانِ ... لِوَاحِدٍ حَيْثُ اسْتَوَىٰ الْأَمْرَانِ[٥]

٣٣) أَمَّا أُصُولُ الْفِقْهِ [يَعْنِي][٦] بِالنَّظَرْ ... لِلْفَنِّ فِي تَعْرِيفِهِ فَالْمُعْتَبَرْ

٣٤) فِي ذَاكَ طُرْقُ الْفِقْهِ أَعْنِي الْمُجْمَلَهْ ... كَالْأَمْرِ أَوْ كَالنَّهْيِ لَا الْمُفَصَّلَهْ

٣٥) وَكَيْفَ يُسْتَدَلُّ[٧] بِالْأُصُولِ ... وَالْعَالِمُ الَّذِي هُوَ الْأُصُولِي

---

(١) وَقَعَ فِي الْأَصْلِ: «قَدْ».

(٢) وَقَعَ فِي (ج): «فِي الْحَوَاسِ».

(٣) وَقَعَ فِي (ث): «مَا يَجْتَلِبْ».

(٤) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «وَالطَّرَفُ الرَّاجِحُ»، وَوَقَعَ فِي (ب)، وَ(ث)، وَ(ج): «فَالرَّاجِحُ».

(٥) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ تَقْدِيمُ هَذَا الْبَيْتِ عَلَى الَّذِي قَبْلَهُ.

(٦) وقع فِي هَامِشِ نُسْخَةِ: (ب): «نُسْخَةٌ: أَعْنِي»، وَوَقَعَ فِي (ث): «أَعْنِي».

(٧) وَقَعَ فِي (ت): «نَسْتَدِلُّ».

بَابُ:[1] أُصُولِ الْفِقْهِ

٣٦) أَبْوَابُهَا[2] عِشْرُونَ بَابًا تُسْرَدُ ... وَفِي الْكِتَابِ كُلُّهَا سَتُورَدُ

٣٧) وَتِلْكَ أَقْسَامُ الْكَلَامِ ثُمَّا ... [أَمْرٌ وَنَهْيٌ][3] ثُمَّ لَفْظٌ عَمَّا

٣٨) [أَوْ خَصَّ][4] أَوْ مُبَيَّنٌ أَوْ مُجْمَلُ ... أَوْ ظَاهِرٌ مَعْنَاهُ أَوْ مُؤَوَّلُ

٣٩) وَمُطْلَقُ الْأَفْعَالِ ثُمَّ مَا نُسِخْ ... حُكْمًا سِوَاهُ[5] مَا بِهِ انْتَسَخْ

٤٠) كَذَلِكَ الْإِجْمَاعُ وَالْأَخْبَارُ مَعْ ... حَظْرٍ وَمَعْ إِبَاحَةٍ كُلٌّ وَقَعْ

٤١) كَذَا الْقِيَاسُ مُطْلَقًا لِعِلَّهْ ... فِي الْأَصْلِ وَالتَّرْتِيبُ لِلْأَدِلَّهْ

٤٢) وَالْوَصْفُ[6] فِي مُفْتٍ وَمُسْتَفْتٍ عُهِدْ ... وَهَكَذَا[7] أَحْكَامُ كُلِّ مُجْتَهِدْ

---

(١) وَقَعَ فِي هَامِشِ (ب): «نُسْخَةٌ: أَبْوَابُ أُصُولِ».

(٢) وَقَعَ فِي (ب، ت، ج): «أَبَوَابُهُ».

(٣) وَقَعَ فِي (ب): «أَمْرُهُ وَنَهْيٌ».

(٤) وَقَعَ فِي هَامِشِ (ب): «أَوْ نَصَ».

(٥) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ هُنَا بِزِيَادَةِ: «ثُمَّ».

(٦) وَقَعَ فِي (أ): «وَالْوَصْلُ».

(٧) وَقَعَ فِي (ت): «وَهَذَا»، وَوَقَعَ فِي (ج): «وَكَذَا».

أَقْسَامُ الْكَلَامِ[1]

٤٣) أَقَلُّ مَا مِنْهُ الْكَلَامُ رَكَّبُوا ... إِسْمَانِ أَوْ إِسْمٌ وفِعْلٌ كَارْكَبُوا

٤٤) كَذَاكَ مِنْ فِعْلٍ وَحَرْفٍ وُجِدَا ... وَجَاءَ مِنْ إِسْمٍ [وَحَرْفٍ][2] فِي النِّدَا

٤٥) وَقُسِّمَ الْكَلَامُ لِلْأَخْبَارِ ... وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالِاسْتِخْبَارِ

٤٦) ثُمَّ الْكَلَامُ ثَانِيًا قَدِ انْقَسَمْ ... إِلَىٰ تَمَنٍّ وَلِعَرْضٍ وَقَسَمْ

٤٧) وَثَالِثًا إِلَىٰ مَجَازٍ وَإِلَىٰ ... حَقِيقَةٍ وَحَدُّهَا مَا اسْتُعْمِلَا

٤٨) مِنْ ذَاكَ فِي مَوْضُوعِهِ، وَقِيلَ: مَا ... يَجْرِي خِطَابًا فِي اصْطِلَاحٍ قُدِّمَا

٤٩) أَقْسَامُهَا ثَلَاثَةٌ[3]: شَرْعِيُّ ... وَاللُّغَوِيُّ الْوَضْعِ وَالْعُرْفِيُّ

٥٠) ثُمَّ الْمَجَازُ[4] مَا بِهِ تُجُوِّزَا ... فِي اللَّفْظِ عَنْ مَوْضُوعِهِ تَجَوُّزَا

٥١) بِنَقْصٍ اوْ زِيَادَةٍ أَوْ نَقْلِ ... أَوِ اسْتِعَارَةٍ كَنَقْصِ أَهْلِ

٥٢) وَهْوَ الْمُرَادُ فِي سُؤَالِ الْقَرْيَةِ ... كَمَا أَتَىٰ فِي الذِّكْرِ دُونَ مِرْيَةِ

٥٣) وَكَازْدِيَادِ الْكَافِ فِي كَمِثْلِهِ ... وَالْغَائِطِ الْمَنْقُولِ عَنْ مَحَلِّهِ

٥٤) رَابِعُهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ... {يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ} يَعْنِي مَالَا

---

(١) وَقَعَ فِي (ب)، وَ(ث)، وَ(ج): «بَابُ أَقْسَامِ الْكَلَامِ».

(٢) وَقَعَ فِي (ب)، وَ(ج): «ثُمَّ حَرْفٍ».

(٣) وَقَعَ فِي (ت): «ثَلَا».

(٤) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «الْجَوَازُ».

بَابُ: الْأَمْرِ

٥٥) وَحَدُّهُ: اسْتِدْعَاءُ [فِعْلٍ][(١)] وَاجِبِ ... بِالْقَوْلِ مِمَّنْ كَانَ دُونَ الطَّالِبِ

٥٦) بِصِيغَةِ: «افْعَلْ» فَالْوُجُوبُ حُقِّقَا ... حَيْثُ الْقَرِينَةُ انْتَفَتْ وَأُطْلِقَا

٥٧) لاَ مَعْ دَلِيلٍ دَلَّنَا شَرْعًا عَلَىٰ ... إِبَاحَةٍ فِي الْفِعْلِ أَوْ نَدْبٍ فَلاَ

٥٨) بَلْ صَرْفُهُ[(٢)] عَنِ الْوُجُوبِ حُتِّمَا ... بِحَمْلِهِ عَلَىٰ[(٣)] الْمُرَادِ مِنْهُمَا

٥٩) وَلَمْ يُفِدْ فَوْرًا وَلَا تَكْرَارَا ... إِنْ لَمْ[(٤)] يَرِدْ مَا يَقْتَضِي التَّكْرَارَا

٦٠) وَالْأَمْرُ بِالْفِعْلِ الْمُهِمِّ الْمُنْحَتِمْ ... أَمْرٌ بِهِ وَبِالَّذِي بِهِ يَتِمْ

٦١) كَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ أَمْرٌ بِالْوُضُو ... وَكُلُّ شَيءٍ لِلصَّلَاةِ يُفْرَضُ

٦٢) وَحَيْثُمَا إِنْ جِيءَ[(٥)] بِالْمَطْلُوبِ ... يُخْرَجُ بِهِ عَنْ عُهْدَةِ الْوُجُوبِ

---

(١) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «أَمْرٍ».

(٢) وَقَعَ فِي (ج): «حَرْفُ».

(٣) وَقَعَ فِي (ث): «عَنْ».

(٤) وَقَعَ فِي (ب): «إِذَا لَمْ».

(٥) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «جَاءَ».

بَابُ: النَّهْيِ

٦٣) تَعْرِيفُهُ: اسْتِدْعَاءُ تَرْكٍ قَدْ وَجَبْ ... بِالْقَوْلِ مِمَّنْ كَانَ دُونَ [مَنْ][(١)] طَلَبْ

٦٤) وَأَمْرُنَا بِالشَّيءِ[(٢)] نَهْيٌ مَانِعُ ... مِنْ ضِدِّهِ وَالْعَكْسُ أَيْضًا وَاقِعُ

٦٥) وَصِيغَةُ الْأَمرِ الَّتِي مَضَتْ تَرِدْ ... وَالْقَصْدُ مِنْهَا أَنْ يُبَاحَ مَا وُجِدْ

٦٦) كَمَا أَتَتْ وَالْقَصْدُ مِنْهَا التَّسْوِيَهْ ... كَذَا لِتَهْدِيدٍ وَتَكْوِينٍ هِيَهْ

(١) وَقَعَ فِي (ب)، وَ(ث): «مَا».

(٢) وَقَعَ فِي (أ): «لِلشَّيْءِ».

فَصْلٌ[1]

٦٧) وَالْمُؤْمِنُونَ فِي خِطَابِ اللهِ ... قَدْ دَخَلُوا إِلاَّ الصَّبِي وَالسَّاهِي

٦٨) وَذَا الْجُنُونِ كُلُّهُمْ [لَمْ يَدْخُلُوا][2] ... وَالْكَافِرُونَ فِي الْخِطَابِ أُدْخِلُوا[3]

٦٩) فِي سَائِرِ الْفُرُوعِ للشَّرِيعَهْ[4] ... وَفِي الَّذِي بِدُونِهِ مَمْنُوعَهْ

٧٠) وَذَلِكَ الْإِسْلَامُ فَالْفُرُوعُ ... تَصْحِيحُهَا بِدُونِهِ مَمْنُوعُ

(١) وَقَعَ فِي (ب): «فَصْلٌ: فِيمَنْ يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَمَنْ لَا يَدْخُلُ»، وَوَقَعَ فِي (ج): «فَصْلٌ فِي الدَّاخِلِينَ فِي الْخِطَابِ، وَغَيْرِهِمْ».

(٢) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «قَدْ دَخَلُوا».

(٣) وَقَعَ فِي (ث): «دَخَلُوا».

(٤) وَقَعَ فِي (ث): «وَالشَّرِيعَةِ».

بَابُ الْعَامِّ

٧١) وَحَـدُّهُ: لَـفْـظٌ يَـعُـمُّ أَكْـثَـرَا ... مِنْ وَاحِدٍ مِنْ غَيرِ مَا حَصْـرٍ يُرَىٰ

٧٢) مِنْ قَوْلِهِمْ عَمَمْتُهُمْ بِمَا مَعِي ... [وَلْتَنْحَصِـرْ][1] أَلْفَاظُهُ فِي أَرْبَعِ

٧٣) الْجَمْعُ وَالْفَرْدُ الْمُعَرَّفَانِ ... بِاللَّامِ كَالْكَافِرِ وَالْإِنْسَانِ

٧٤) وَكُلُّ مُبْهَمٍ[2] مِنَ الْأَسْمَاءِ ... مِنْ ذَاكَ مَا لِلشَّرْطِ [وَالْجَزَاءِ][3]

٧٥) وَلَفْظُ «مَنْ» فِي عَاقِلٍ، وَلَفظُ «مَا» ... [فِي][4] غَيْرِهِ وَلَفْظُ: «أَيٍّ» فِيهِمَا

٧٦) وَلَفْظُ «أَيْنَ» وَ«هُوَ» لِلْمَكَانِ ... كَذَا «مَتَىٰ» الْمَوْضُوعُ لِلزَّمَانِ

٧٧) وَلَفْظُ «لَا» فِي النَّكِرَاتِ ثُمَّ «مَا» ... فِي لَفْظِ «مَنْ» أَتَىٰ بِهَا مُسْتَفْهِمَا

٧٨) ثُمَّ الْعُمُومُ أُبْطِلَتْ دَعْوَاهُ ... فِي الْفِعْلِ بَلْ [وَمَا][5] جَرَىٰ مَجْرَاهُ

---

(١) وَقَعَ فِي (ب): «وَلَيَنْحَصِرْ».

(٢) وَقَعَ فِي (ث): «مِنْهُمَا».

(٣) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «مِنْ جَزَاءٍ»، وكذا (ث)، وَ(ج).

(٤) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «مِنْ».

(٥) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «فِيمَا».

بَابُ الْخَاص

٧٩) وَالْخَاصُّ: لَفْظٌ لَا يَعُمُّ أَكْثَرَا ... مِنْ وَاحِدٍ أَوْ عَمَّ مَعْ حَصْرٍ جَرَىٰ

٨٠) وَالْقَصْدُ بِالتَّخْصِيصِ حَيْثُمَا حَصَلْ ... تَمْيِيزُ بَعْضٍ جُمْلَةٍ فِيهَا دَخَلْ

٨١) وَمَا بِهِ التَّخْصِيصُ إِمَّا مُتَّصِلْ ... كَمَا سَيَأْتِي آنِفًا أَوْ مُنْفَصِلْ

٨٢) فَالشَّرْطُ وَالتَّقْيِيدُ[١] بِالْوَصْفِ اتَّصَلْ ... كَذَاكَ[٢] الاسْتِثْنَا وَغَيْرُهَا انْفَصَلْ

٨٣) وَحَدُّ الاسْتِثْنَاءِ: مَا بِهِ خَرَجْ ... مِنَ الْكَلَامِ بَعْضُ مَا فِيهِ انْدَرَجْ

٨٤) وَشَرْطُهُ أَنْ لَا يُرَىٰ مُنْفَصِلَا ... وَلَم يَكُنْ مُسْتَغْرِقًا لِمَا[٣] خَلَا

٨٥) وَالنُّطْقُ مَعْ إِسْمَاعِ مَنْ بِقُرْبِهِ ... وَقَصْدُهُ مِنْ قَبْلِ نُطْقِهِ بِهِ

٨٦) وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ مُسْتَثْنَاهُ ... مِنْ جِنْسِهِ وَجَازَ مِنْ سِوَاهُ

٨٧) وَجَازَ أَنْ يُقَدَّمَ الْمُسْتَثْنَىٰ ... وَالشَّرْطُ أَيْضًا لِظُهُورِ الْمَعْنَىٰ

٨٨) [وَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ][٤] مَهْمَا وُجِدَا ... عَلَىٰ الَّذِي بِالْوَصْفِ مِنْهُ قُيِّدَا

٨٩) فَمُطْلَقُ التَّحْرِيرِ فِي الْأَيْمَانِ ... مُقَيَّدٌ فِي الْقَتْلِ بِالْإِيمَانِ[٥]

٩٠) فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ فِي التَّحْرِيرِ ... عَلَىٰ الَّذِي قُيِّدَ فِي التَّكْفِيرِ

٩١) ثُمَّ[٦] الْكِتَابَ بِالْكِتَابِ خَصَّصُوا ... وَسُنَّةٌ بِسُنَّةٍ تُخَصَّصُ

---

(١) وَقَعَ فِي (ث): «بِالتَّقْيِيدِ».

(٢) وَقَعَ فِي (ج): «كَذَا».

(٣) وَقَعَ فِي (ث): «إِذَا».

(٤) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «وَمُجْمَلُ الْمُطْلَقِ».

(٥) وَقَعَ فِي (ج): «إِيْمَانِ».

(٦) وَقَعَ فِي (ت): «عِلْمُ»، وَالتَّصْحِيحُ مِنَ النُّسَخِ الْبَاقِيَةِ.

٩٢) وَخَصَّصُوا بِالسُّنَّةِ الْكِتَابَا وَعَكْسَهُ اسْتَعْمِلْ [يَكُنْ][1] صَوَابَا

٩٣) وَالْذِّكْرُ بِالْإِجْمَاعِ مَخْصُوصٌ كَمَا قَدْ خُصَّ بِالْقِيَاسِ كُلٌّ مِنْهُمَا

(١) وَقَعَ فِي (ب): «لَكِنْ».

الْمُجْمَلُ وَالْمُبَيَّنُ[1]

٩٤) مَا كَانَ مُحْتَاجًا إِلَىٰ بَيَانِ ... فَمُجْمَلٌ، وَضَابِطُ الْبَيَانِ

٩٥) إِخْرَاجُهُ مِنْ حَالَةِ الإِشْكَالِ ... إِلَىٰ التَّجَلِّي وَاتِّضَاحِ الْحَالِ

٩٦) كَالْقُرْءِ وَهْوَ وَاحِدُ الْأَقْرَاءِ ... فِي الْحَيْضِ وَالطُّهْرِ مِنَ النِّسَاءِ

٩٧) وَالنَّصُّ عُرْفًا كُلُّ لَفْظٍ وَارِدِ ... لَمْ يَحْتَمِلْ إِلاَّ لِمَعْنًىٰ وَاحِدِ

٩٨) كَقَدْ رَأَيْتُ جَعْفَرًا وَقِيلَ مَا ... تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ فَلْيُعْلَمَا

٩٩) وَالظَّاهِرُ الَّذِي يُفِيدُ مَنْ سَمِعْ ... مَعْنًىٰ سِوَىٰ الْمَعْنَىٰ الَّذِي لَهُ وُضِعْ

١٠٠) كَالْأَسَدِ اسْمُ وَاحِدِ السِّبَاعِ ... وَقَدْ يُرَىٰ لِلرَّجُلِ الشُّجَاعِ[2]

١٠١) وَالظَّاهِرُ الْمَذْكُورُ حَيثُ أَشْكَلَا ... مَفْهُومُهُ فَبِالدَّلِيلِ أُوِّلَا[3]

١٠٢) وَصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ التَّأْوِيلِ ... مُقَيَّداً فِي الِاسْمِ بِالدَّلِيلِ

---

(١) وَقَعَ فِي (ب): «بَابُ: الْمُجْمَلِ وَالْمُبَيَّنِ»، وَوَقَعَ فِي (ج): «بَابُ: الْمُجْمَلِ وَالْمُبَيَّنِ وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: وَقَعَ هَذَا البَيْتَ قَبْلَ السَّابِقِ، وَكَذَا وَقَعَ فِي (ب)، وَلَكِنْ قَالَ النَّاسِخُ فِي الْهَامِشِ: (هَذَا الْبَيْتُ يُقَدَّمُ عَلَىٰ مَا فَوْقَهُ).

(٣) هَذَا الْبَيْتُ سَقَطَ مِنْ: (ت).

بَابُ: الْأَفْعَالِ

١٠٣) أَفْعَالُ طَهَ صَاحِبُ الشَّرِيعَهْ ... جَمِيعُهَا مَرْضِيَّةٌ بَدِيعَهْ

١٠٤) وَكُلُّهَا إِمَّا تُسَمَّىٰ قُرْبَهْ ... [فَطَاعَةٌ][1] أَوْ لَا فَفِعْلُ القُرْبَهْ

١٠٥) مِنَ الْخُصُوصِيَّاتِ حَيْثُ قَامَا ... دَلِيلُهَا كَوَصْلِهِ[2] الصِّيَامَا

١٠٦) وَحَيْثُ لَمْ يَقُمْ دَلِيلُهَا وَجَبْ ... وَقِيلَ: مَوْقُوفٌ، وَقِيلَ: مُسْتَحَبْ

١٠٧) فِي حَقِّهِ وَحَقِّنَا وَأَمَّا ... [مَا][3] لَمْ يَكُنْ بِقُرْبَةٍ يُسَمَّىٰ

١٠٨) فَإِنَّهُ فِي حَقِّهِ[4] مُبَاحُ ... وفِعْلُهُ أَيْضًا لَنَا يُبَاحُ

١٠٩) وَإِنْ أَقَرَّ قَوْلَ غَيْرِهِ جُعِلْ ... كَقَوْلِهِ كَذَاكَ فِعْلٌ قَدْ فُعِلْ

١١٠) وَمَا جَرَىٰ فِي عَصْرِهِ ثُمَّ اطَّلَعْ ... عَلَيْهِ إِنْ أَقَرَّهُ فَلْيُتَّبَعْ

---

(١) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ، وَ(ب): «وَطَاعَةٌ».

(٢) وَقَعَ فِي (ج): «لِوَصْلِهِ».

(٣) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «مِنْ».

(٤) وَقَعَ فِي (ج): «حَقِّنَا».

بَابُ: النَّسْخِ

١١١) النَّسْخُ: نَقْلٌ أَوْ إِزَالَةٌ لِمَا[١] حَكَوْهُ عَنْ أَهْلِ اللِّسَانِ فِيهِمَا

١١٢) وَحَدُّهُ: رَفْعُ الْخِطَابِ اللَّاحِقِ ثُبُوتَ حُكْمٍ بِالْخِطَابِ السَّابِقِ

١١٣) رَفْعًا عَلَىٰ وَجْهٍ أَتَىٰ لَوْلَاهُ لَكَانَ ذَاكَ ثَابِتًا كَمَا هُو

١١٤) إِذَا تَرَاخَىٰ عَنْهُ فِي الزَّمَانِ مَا بَعْدَهُ مِنَ الْخِطَابِ الثَّانِي

١١٥) وَجَازَ نَسْخُ الرَّسْمِ دُونَ الْحُكْمِ كَذَاكَ نَسْخُ الْحُكْمِ دُونَ الرَّسْمِ

١١٦) وَنَسْخُ كُلٍّ مِنْهُمَا إِلَىٰ بَدَلْ وَدُونَهُ وَذَاكَ تَخْفِيفٌ[٢] حَصَلْ

١١٧) وَجَازَ أَيْضًا: كَوْنُ ذَلِكَ الْبَدَلْ أَخَفَّ أَوْ أَشَدَّ مِمَّا قَدْ بَطَلْ

١١٨) ثُمَّ الْكِتَابُ بِالْكِتَابِ يُنْسَخُ كَسُنَّةٍ بِسُنَّةٍ فَتُنْسَخُ

١١٩) وَلَم يَجُزْ أَنْ يُنْسَخَ الْكِتَابُ بِسُنَّةٍ بَلْ عَكْسُهُ صَوَابُ

١٢٠) وَذُو تَوَاتُرٍ بِمِثْلِهِ نُسِخْ وَغَيْرُهُ بِغَيْرِهِ فَلْيَنْتَسِخْ

١٢١) وَاخْتَارَ قَوْمٌ نَسْخَ مَا تَوَاتَرَا بِغَيْرِهِ وَعَكْسُهُ حَتْمًا يُرَىٰ

---

(١) وَقَعَ فِي (ج): «كَمَا».

(٢) وَقَعَ فِي (أ)، وَ(ك): «تَحْقِيقٌ».

فَصْلٌ: فِي التَّعَارُضِ[1]

١٢٢) تَعَارُضُ النُّطْقَيْنِ فِي الْأَحْكَامِ ... يَأْتِي عَلَىٰ أَرْبَعَةٍ أَقْسَامِ

١٢٣) إِمَّا عُمُومٌ أَوْ خُصُوصٌ فِيهِمَا ... أَوْ كُلُّ نُطْقٍ فِيهِ وَصْفٌ مِنْهُمَا

١٢٤) أَوْ فِيهِ كُلٌّ مِنْهُمَا وَيُعْتَبَرْ ... كُلٌّ مِنَ الْوَصْفَيْنِ مِنْ[2] وَجْهٍ ظَهَرْ

١٢٥) فَالْجَمْعُ بَيْنَ مَا تَعَارَضَا هُنَا ... فِي الْأَوَّلَيْنِ وَاجِبٌ إِنْ أَمْكَنَا

١٢٦) وَحَيْثُ لَا إِمْكَانَ فَالتَّوَقُّفُ ... مَا لَمْ يَكُنْ تَارِيخُ كُلٍّ يُعْرَفُ

١٢٧) فَإِنْ عَلِمْنَا وَقْتَ كُلٍّ مِنْهُمَا ... فَالثَّانِ نَاسِخٌ لِمَا تَقَدَّمَا

١٢٨) وَخَصَّصُوا فِي الثَّالِثِ الْمَعْلُومِ ... بِذِي الْخُصُوصِ لَفْظَ ذِي الْعُمُومِ

١٢٩) وَفِي الْأَخِيرِ شَطْرُ كُلِّ نُطْقِ ... مِنْ كُلِّ شِقٍّ[3] حُكْمُ ذَاكَ النُّطْقِ

١٣٠) فَاخْصُصْ عُمُومَ كُلِّ نُطْقٍ مِنْهُمَا ... بِالْضِّدِّ مِنْ قِسْمَيْهِ[4] وَاعْرِفَنْهُمَا[5]

---

(١) وَقَعَ فِي (ج): «فَصْلٌ: فِي تَعَارُضِ النُّطْقَيْنِ».

(٢) وَقَعَ فِي (ث): «فِي».

(٣) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «شَكٍّ».

(٤) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «قَسِيمِهِ».

(٥) وَقَعَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ «وَاعْرَفْهُمَا»، وَالصَّحِيحُ الْمُثْبَتُ.

بَابُ: الْإِجْمَاعِ

١٣١) هُوَ اتِّفَاقُ كُلِّ أَهْلِ الْعَصْرِ ... أَيْ عُلَمَاءِ الْفِقْهِ دُونَ نُكْرِ

١٣٢) عَلَىٰ اِعْتِبَارِ حُكْمِ أَمْرٍ قَدْ حَدَثْ ... شَرْعًا كَحُرْمَةِ الصَّلَاةِ بِالْحَدَثْ

١٣٣) وَاحْتُجَّ بِالْإِجْمَاعِ مِنْ ذِي الْأُمَّهْ ... لَا غَيْرُهَا إِذْ خُصِّصَتْ بِالْعِصْمَهْ

١٣٤) وَكُلُّ إِجْمَاعٍ فَحُجَّةٌ عَلَىٰ ... مَنْ بَعْدَهُ فِي كُلِّ[1] عَصْرٍ أَقْبَلَا

١٣٥) ثُمَّ انْقِرَاضُ عَصْرِهِ لَمْ يُشْتَرَطْ ... أَيْ فِي انْعِقَادِهِ، وَقِيلَ: مُشْتَرَطْ

١٣٦) وَلَمْ يَجُزْ لِأَهْلِهِ أَنْ يَرْجِعُوا ... إِلَّا عَلَىٰ الثَّانِي فَلَيْسَ يُمْنَعُ

١٣٧) وَلْيُعْتَبَرْ عَلَيْهِ قَوْلُ مَنْ وُلِدْ ... وَصَارَ مِثْلَهُمْ فَقِيهًا مُجْتَهِدْ

١٣٨) وَيَحْصُلُ الْإِجْمَاعُ بِالْأَقْوالِ[2] ... مِنْ كُلِّ أَهْلِهِ وَبِالْأَفْعَالِ

١٣٩) وَقَوْلُ بَعْضٍ حَيْثُ بَاقِيهِمْ فَعَلْ ... وَبِانْتِشَارٍ[3] مَعْ سُكُوتِهِمْ حَصَلْ

١٤٠) ثُمَّ الصَّحَابِي قَوْلُهُ عَنْ مَذْهَبِهْ ... عَلَىٰ الْجَدِيدِ [فَهْوَ][4] لَا يُحْتَجُّ بِهْ

١٤١) وَفِي الْقَدِيمِ حُجَّةٌ لِمَا وَرَدْ ... فِي حَقِّهِمْ وَضَعَّفُوهُ فَلْيُرَدْ

---

(١) سَقَطَتْ: «كُلِّ» مِنَ الْأَصْلِ.

(٢) وَقَعَ فِي (ج): «بِالْأَفْعَالِ».

(٣) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «وَبِانْتِسَابٍ».

(٤) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ، وَفِي (ب): «قَطُّ».

بَابُ: الْأَخْبَارِ[1]

١٤٢) وَالْخَبَرُ اللَّفْظُ الْمُفِيدُ الْمُحْتَمِلْ ... صِدْقًا وَكِذْبًا مِنْهُ نَوْعٌ قَدْ نُقِلْ

١٤٣) تَوَاتُرًا لِلْعِلْمِ قَدْ أَفَادَا ... وَمَا عَدَا هَذَا اعْتَبِرْ آحَادَا

١٤٤) فَأَوَّلُ النَّوْعَيْنِ مَا رَوَاهُ ... جَمْعٌ لَنَا لِمِثْلِهِ عَزَاهُ

١٤٥) وَهَكَذَا إِلَىٰ الَّذِي عَنْهُ[2] الْخَبَرْ ... لَا بِاجْتِهَادٍ بَلْ سَمَاعٍ أَوْ نَظَرْ

١٤٦) وَكُلُّ جَمْعٍ شَرْطُهُ أَنْ يَسْمَعُوا ... وَالْكِذْبُ مِنْهُمْ بِالتَّوَاطِي يُمْنَعُ

١٤٧) ثَانِيهِمَا الْآحَادُ يُوجِبُ الْعَمَلْ ... لَا الْعِلمَ لَكِنْ عِنْدَهُ الظَّنُّ حَصَلْ

١٤٨) لِمُرْسَلٍ وَمُسْنَدٍ قَدْ قُسِمَا ... وَسَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُ كُلٍّ مِنْهُمَا

١٤٩) فَحَيْثُمَا بَعْضُ [الرُّوَاةِ][3] يُفْقَدُ ... فَمُرْسَلٌ وَمَا عَدَاهُ مُسْنَدُ

١٥٠) لِلِاحْتِجَاجِ صَالِحٌ لَا الْمُرْسَلُ ... لَكِنْ مَرَاسِيلُ الصَّحَابِي تُقْبَلُ

١٥١) كَذَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ اقْبَلَا ... فِي الِاحْتِجَاجِ مَا رَوَاهُ مُرْسَلَا

١٥٢) وَأَلْحَقُوا بِالْمُسْنَدِ الْمُعَنْعَنَا ... فِي حُكْمِهِ الَّذِي لَهُ تَبَيَّنَا

١٥٣) وَقَالَ مَنْ عَلَيْهِ شَيْخُهُ قَرَا ... حَدَّثَنِي كَمَا يَقُولُ أَخْبَرَا

١٥٤) وَلَمْ يَقُلْ فِي عَكْسِهِ حَدَّثَنِي ... لَكِنْ يَقُولُ رَاوِيًا أَخْبَرَنِي

١٥٥) وَحَيْثُ لَمْ يَقْرَأْ وَقَدْ أَجَازَهْ ... يَقُولُ قَدْ أَخْبَرَنِي إِجَازَهْ

---

(١) فِي (ب): «الْخَبَرِ».

(٢) وَقَعَ فِي (ج): «عِنْدَهُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «الرُّاةِ».

بَابُ: الْقِيَاسِ

١٥٦) أَمَّا الْقِيَاسُ فَهْوَ رَدُّ الْفَرْعِ ... لِلْأَصْلِ فِي حُكْمٍ صَحِيحٍ شَرْعِيْ

١٥٧) لِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ فِي الْحُكْمِ ... [وَلْيُعْتَبَرْ][1] ثَلَاثَةً فِي الرَّسْمِ

١٥٨) لِعِلَّةٍ أَضِفْهُ[2] أَوْ دِلَالَهْ ... أَوْ شَبَهٍ ثُمَّ اعْتَبِرْ أَحْوَالَهُ

١٥٩) أَوَّلُهَا مَا كَانَ فِيهِ الْعِلَّهْ ... مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ مُسْتَقِلَّهْ

١٦٠) فَضَرْبُهُ لِلْوَالِدَيْنِ [مُمْتَنِعْ][3] ... كَقَوْلِ[4] أُفٍّ وَهْوَ لِلْإِيْذَا[5] مُنِعْ

١٦١) وَالثَّانِ مَا لَمْ يُوجِبِ [التَّعْلِيلُ][6] ... حُكْمًا بِهِ لَكِنَّهُ دَلِيلُ

١٦٢) فَيُسْتَدَلُّ بِالنَّظِيرِ الْمُعْتَبَرْ ... شَرْعًا عَلَىٰ نَظِيرِهِ [فَيُعْتَبَرْ][7]

١٦٣) كَقَوْلِنَا [مَالُ الصَّبِيِّ][8] تَلْزَمُ ... زَكَاتُهُ كَبَالِغٍ أَيْ لِلنُّمُو

١٦٤) وَالثَّالِثُ الْفَرْعُ الَّذِي تَرَدَّدَا ... مَا بَيْنَ أَصْلَيْنِ اعْتِبَارًا وُجِدَا

١٦٥) فَلْيَلْتَحِقْ بِأَيِّ ذَيْنِ أَكْثَرَا ... مِنْ غَيْرِهِ فِي وَصْفِهِ الَّذِي يُرَىٰ

---

(١) وَقَعَ فِي (ب): «فَلْيُعْتَبَرْ».

(٢) وَقَعَ فِي (ب): «لِعِلَّةٍ قَطْعِيَّةٍ أَوْ دِلَالَةٍ».

(٣) وَقَعَ فِي (ب): «يُمْتَنَعُ».

(٤) وَقَعَ فِي (ث): «كَقَوْلِهِ».

(٥) وَقَعَ فِي (ج): «وَهُوَ فِي الإِيذَا».

(٦) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «التَّقْلِيلُ».

(٧) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «مَا لِلصَّبِيِّ».

(٨) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «مَا لِلصَّبِيِّ».

١٦٦) فَيُلْحَقِ[١] الرَّقِيقُ فِي الْإِتْلَافِ[٢] بِالْمَالِ لَا بِالْحُرِّ فِي الْأَوْصَافِ

(١) وَقَعَ فِي (ث): «فَلْيُلْحَقُ».

(٢) فِي (ب): «فَلْيُحْلَقِ الرَّقِيقُ بِالإِتْلَافِ».

فَصْلٌ[1]

١٦٧) [وَالشَّرْطُ][2] فِي الْقِيَاسِ كَوْنُ الْفَرْعِ ... مُنَاسِبًا لأَصْلِهِ فِي الْجَمْعِ

١٦٨) بِأَنْ يَكُونَ جَامِعُ الْأَمْرَيْنِ ... مُنَاسِبًا لِلْحُكْمِ دُونَ مَيْنِ

١٦٩) وَكَوْنُ ذَاكَ الْأَصْلُ ثَابِتًا بِمَا ... يُوَافِقُ الْخَصْمَيْنِ فِي رَأْيَيْهِمَا

١٧٠) وَشَرْطُ كُلِّ عِلَّةٍ أَنْ تَطَّرِدْ ... فِي كُلِّ مَعْلُولَاتِهَا الَّتِي تَرِدْ

١٧١) لَمْ تَنْتَقِضْ لَفْظًا وَلَا مَعْنًىٰ فَلَا ... قِيَاسَ فِي ذَاتِ انْتِقَاضٍ مُسْجَلَا

١٧٢) وَالْحُكْمُ مِنْ[3] شُرُوطِهِ أَنْ يَتْبَعَا ... عِلَّتَهُ نَفْيًا وَإِثْبَاتًا مَعَا

١٧٣) فَهْيَ الَّتِي لَهُ حَقِيقًا تُجْلَبُ ... وَهْوَ الَّذِي لَهَا كَذَاكَ يُجْلَبُ

---

(١) وَقَعَ فِي (ج): «فَصْلٌ: فِي شَرْطِ الْقِيَاسِ».

(٢) فِي (ب): «الشَّرْطُ».

(٣) وَقَعَ فِي (ث): «فِي».

بَابُ: الْحَظْرِ وَالْإِبَاحَةِ

١٧٤) لَا حُكْمَ [قَبْلَ][(١)] بِعْثَةِ الرَّسُولِ ... بَلْ بَعْدَهَا بِمُقْتَضَىٰ الدَّلِيلِ

١٧٥) وَالأَصْلُ فِي الأَشيَاءِ قَبْلَ الشَّرْعِ ... تَحْرِيمُهَا لَا بَعْدَ حُكْمِ شَرْعِي

١٧٦) بَلْ مَا أَحَلَّ الشَّرْعُ حَلَّلْنَاهُ ... وَمَا نَهَانَا عَنْهُ حَرَّمْنَاهُ

١٧٧) وَحَيْثُ لَمْ نَجِدْ دَلِيلَ حِلِّ ... شَرْعًا تَمَسَّكْنَا بِحُكْمِ الأَصْلِ

١٧٨) مُسْتَصْحِبِينَ الأَصْلَ لَا سِوَاهُ ... وَقَالَ قَوْمٌ: ضِدَّ مَا قُلْنَاهُ

١٧٩) أَيْ أَصْلُهَا التَّحْلِيلُ إِلاَّ إِنْ وَرَدْ ... تَحْرِيمُهَا فِي شَرْعِنَا فَلَا يُرَدْ

١٨٠) وَقِيلَ: إِنَّ الأَصْلَ فِيمَا يَنْفَعُ ... جَوَازُهُ وَمَا يَضُرُّ يُمْنَعُ

١٨١) وَحَدُّ الاسْتِصْحَابِ: أَخْذُ الْمُجْتَهِدْ ... بِالأَصْلِ عَنْ دَلِيلِ حُكْمٍ قَدْ فُقِدْ

(١) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «بَعْدَ».

بَابُ: تَرتِيبِ الْأَدِلَّةِ

١٨٢) وَقَدَّمُوا مِنَ الْأَدِلَّةِ الْجَلِي ... عَلَىٰ الْخَفِيِّ بِاعْتِبَارِ الْعَمَلِ

١٨٣) وَقَدَّمُوا مِنْهَا مُفِيدَ الْعِلْمِ ... عَلَىٰ مُفِيدِ الظَّنِّ أَيْ لِلْحُكْمِ

١٨٤) وَالنُّطْقَ قَدِّمْ عَنْ قِيَاسِهِمْ [تَفِ][1] ... وَقَدَّمُوا جَلِيَّهُ عَلَىٰ الْخَفِي

١٨٥) إِلاَّ مَعَ الْخُصُوصِ وَالْعُمُومِ ... فَلْيُؤتَ بِالتَّخْصِيصِ لَا [التَّقْدِيمِ][2]

١٨٦) وَإِنْ يَكُنْ فِي النُّطْقِ مِنْ كِتَابِ ... أَوْ سُنَّةِ تَغْيِيرُ الاِسْتِصْحَابِ

١٨٧) فَالنُّطْقُ حُجَّةٌ إِذَا وَإِلَّا ... فَكُنْ بِالاِسْتِصْحَابِ مُسْتَدِلَّا

---

(١) فِي (ب): «وَقِفْ».

(٢) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «التَّعْمِيمِ».

بَابٌ: فِي[1] صِفَةِ الْمُفْتِي وَالْمُسْتَفْتِي

١٨٨) وَالشَّرْطُ فِي الْمُفْتِي اجْتِهَادٌ وَهْوَ أَنْ ... يَعْرِفَ مِنْ آيٍ[2] الْكِتَابِ وَالسُّنَنْ

١٨٩) وَالْفِقْهِ فِي فُرُوعِهِ الشَّوَارِدِ ... وَكُلِّ مَا لَهُ مِنَ الْقَوَاعِدِ

١٩٠) مَعْ مَا بِهِ مِنَ [الْمَذَاهِبِ][3] الَّتِي ... تَقَرَّرَتْ وَمِنْ خِلَافٍ مُثْبَتِ

١٩١) وَالنَّحْوِ وَالْأُصُولِ[4] مَعْ عِلْمِ الأَدَبْ ... وَاللُّغَةِ[5] الَّتِي أَتَتْ [مِنَ][6] الْعَرَبْ

١٩٢) قَدْرًا بِهِ يَسْتَنْبِطُ الْمَسَائِلَا ... بِنَفْسِهِ لِمَنْ يَكُونُ سَائِلَا

١٩٣) مَعْ عِلْمِهِ التَّفْسِيرَ فِي الْآيَاتِ ... وَفِي الْحَدِيثِ حَالَةَ الرُّوَاةِ[7]

١٩٤) وَمَوْضِعَ الْإِجْمَاعِ وَالْخِلَافِ ... فَعِلْمُ هَذَا الْقَدرِ فِيهِ كَافِي[8]

١٩٥) وَمِن شُرُوطِ السَّائِلِ الْمُسْتَفْتِي ... أَنْ لَا يَكُونَ عَالِمًا كَالْمُفْتِي

١٩٦) فَحَيْثُ كَانَ مِثْلَهُ مُجْتَهِدَا ... فَلَا يَجُوزُ كَوْنُهُ مُقَلِّدَا

---

(١) فِي (ب) دُونَ: «فِي».

(٢) فِي (ب): «يَعْرِفَ آيَاتِ».

(٣) فِي الْأَصْلِ وَقَعَ: «الْقَوَاعِدِ».

(٤) وَقَعَ فِي (ج): «مِنْ».

(٥) وَقَعَ فِي (ج): «وَالْفِقْهِ».

(٦) فِي (ب): «عَنِ».

(٧) وَقَعَ فِي (ج): «الرِّوَايَاتِ».

(٨) هَذَا الْبَيْتُ وَالَّذِي قَبْلَهُ سَقَطَ مِنْ (ب).

فَرْعٌ[1]

١٩٧) تَقْلِيدُنَا: قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ ... مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ حُجَّةٍ لِلسَّائِلِ[2]

١٩٨) وَقِيلَ: بَلْ قَبُولُنَا مَقَالَهْ ... مَعْ جَهْلِنَا مِنْ أَيْنَ ذاكَ قَالَهْ

١٩٩) فِفِي قَبُولِ قَوْلِ طَهَ الْمُصْطَفَىٰ ... بِالْحُكْمِ تَقْلِيدٌ لَهُ بِلَا خَفَا

٢٠٠) وَقِيلَ: لَا لأَنَّ[3] مَا قَدْ قَالَهْ ... جَمِيعُهُ بِالْوَحْيِ قَدْ أَتَىٰ لَهْ

---

(١) فِي(ج): «فَصْلٌ: فِي التَّقْلِيدِ».

(٢) وَقَعَ فِي (ت): «المَسَائِلِ»، وَهُوَ التَّصْحِيحُ مِنْ بَقِيَّةِ النُّسَخِ.

(٣) وَقَعَ فِي (ت): «كَانَ».

بَابُ: الاِجْتِهَادِ[1]

٢٠١) وَحَـدُّهُ: أَنْ يَـبْـذُلَ الَّـذِي اجْـتَـهَـدْ ... مَجْهُودَهُ فِي نَيْلِ أَمْرٍ قَـدْ قَصَـدْ

٢٠٢) وَلْيَنْقَسِـمْ إِلَىٰ: صَـوَابٍ وَخَطَأْ ... وَقِيـلَ فِي الْفُرُوعِ يُمْنَعُ الْخَطَأْ

٢٠٣) وَفِي أُصُولِ الدِّينِ [ذَا][2] الْوَجْهُ امْتَنَعْ ... إِذْ فِيهِ تَصْـوِيبٌ لِأَرْبَابِ الْبِدَعْ

٢٠٤) مِنَ النَّصَـارَىٰ حَيْثُ كُفْرًا ثَلَّثُوا ... وَالزَّاعِمِينَ أَنَّهُمْ لَنْ يُبْعَثُوا

٢٠٥) أَوْ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْعَيْنِ ... كَذَا الْمَجُوسُ فِي ادِّعَا الأَصْلَينِ

٢٠٦) وَمَنْ أَصَابَ فِي الْفُرُوعِ يُعْطَىٰ ... أَجْرَيْنِ وَاجْعَلْ نِصْفَهُ مَنْ أَخْطَا

٢٠٧) لِمَا رَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ الْهَادِي ... فِي ذَاكَ مِن تَقْسِيمِ الاِجْتِهَادِ

٢٠٨) وَتَمَّ نَظْمُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَهْ ... أَبْيَاتُهَا فِي الْعَدِّ «دُرٌّ» مُحْكَمَهْ

٢٠٩) ثَانِي رَبِيعٍ شَهْرِ وَضْعِ الْمُصْطَفَىٰ ... فِي عَامِ «طَاءٍ» ثُمَّ «ظَاءٍ» ثُمَّ «فَا»[3]

٢١٠) فَالْحَمْدُ للهِ عَلَىٰ إِتْمَامِهِ ... ثُمَّ صَلَاةُ اللهِ مَعْ سَلَامِهِ

٢١١) عَلَىٰ النَّبِيْ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ... وَحِزْبِهِ وَكُلِّ مُؤْمِنٍ بِهِ

---

(١) وَقَعَ فِي (ث): «بَابُ الْمُجْتَهِدِ».

(٢) فِي (ب): «ذُو».

(٣) فِي الْأَصْلِ، وَفِي (ب): تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ فِي هَذَا الْبَيْتِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قُيُودُ الْفَرَاغِ فِي النُّسَخِ الْمَخْطُوطَةِ

* وَوَقَعَ فِي خِتَامِ نُسْخَةِ الْأَصْلِ: (أ): (وَقَدْ تَمَّتْ هَذِهِ الْمَنْظُومَةُ الْمُبَارَكَةُ الشَّرِيفَةُ **بِاسْمِ: الْفَقِيرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمِيرٍ**، ضِحْوَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَامِنَ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ سَنَةَ: ((١١٨٣))، عَلَىٰ يَدِ الْأَقَلِّ كَثِيرِ الْخَطَأِ وَالزَّلَلِ الْمُلْتَجِئِ إِلَىٰ رَحْمَةِ رَبِّهِ الْغَفَّارِ: **مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَدِ بَنِي النَّجَّارِ**، غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، إِنَّهُ كَرِيمٌ سَتَّارٌ).

* وَوَقَعَ فِي خِتَامِ نُسْخَةِ: (ب): (تَمَّتْ بِحَمْدِ للهِ وَعَوْنِهِ، وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ، وَالْحَمْدُ للهِ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، وَفِي كُلِّ حَالٍ، آمِينَ).

* وَوَقَعَ فِي خِتَامِ نُسْخَةِ: (ت): (وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ نَسْخِهَا فِي يَوْمِ الْأَحَدِ سَادِسَ عَشَرَ ذُو الْقِعْدَةِ سَنَةَ: تِسْعٍ وَأَلْفٍ).

* وَوَقَعَ فِي خِتَامِ نُسْخَةِ: (ث): (تَمَّتْ بِحَمْدِ للهِ وَعَوْنِهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ عَلَىٰ يَدِ أَقَلِّ عَبِيدِ اللهِ، وَأَحْوَجِهِمْ، إِلَىٰ رَحْمَتِهِ: **الْفَقِيرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ الْحَاجِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْمَرْحُومِ الْحَاجِ حُسَيْنِ الْحَوْتَكِيِّ**، غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِوَالِدِ وَالِدَيْهِ، وَلِمَنْ دَعَا لَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ، وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَذَلِكَ فِي يَوْمِ السَّبْتِ الْمُبَارَكِ خَامِسَ

عَشَرَ رَبِيعَ الأَوَّلِ، مِنْ شُهُورِ سَنَةِ: خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَأَلْفٍ مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَىٰ صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْأَعْلَامِ).

* وَوَقَعَ فِي خِتَامِ نُسْخَةِ: (ج): (تَمَّتْ هَذِهِ الْمَقَدِّمَةُ بِحَمْدِ اللهِ، وَعَوْنِهِ، وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ، وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ كِتَابَةِ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ، يَوْمَ الْأَحَدِ الْمُبَارَكِ: ٢١ مَضَتْ مِنْ شَهْرِ جُمَادَىٰ آخَرِ سَنَةَ: «١٢٣٣» مِنَ الْهِجْرَةِ، عَلَىٰ صَاحِبُهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، عَلَىٰ يَدِ كَاتِبِهَا أَفْقَرِ الْعِبَادِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، **سَيِّدِ الْبَكْشُوشِيِّ**، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، آمِينَ آمِينَ آمِينَ آمِينَ).

حدثنا و أخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
الصوت
الجميل